

248 - حكم إخفاء عيوب الخاطب أو المخطوبة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

هل يجوز للخاطب عندما يخطب لابنه أو أحد أقربائه زوجة أن يخفي ما في ابنه أو غيره من عيوب كأن يكونوا عرج أو أعمى ليس له لا يخفي العيوب وليس لاهل المرأة يخفوا عيوبها. الواجب البيان - [00:00:00](#)

لأن المسلم أخو المسلم والرسول يقول الدين النصيحة ويقول جبريل رضي الله عنه بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم. فليس له وأن يخفي عيوبه وليس لها أن تخفي عيوبها - [00:00:20](#)

وليس لاهل المرأة أن يوفوا عيوبها بل يوظع بل عالم أن يوضح للرجل ما هي عليه صحيحة أو مريضة عوراء أو عمياء عرجاء أو غير ذلك حتى يقدم على بصيرة. نعم. بارك الله فيكم - [00:00:35](#)